المرأة والاحتشام في الفكر الإسلامي

د. ياسين رشيد الزيباري
جامعة سوران – فاكلتي الآداب

الملخص

المرأة والاحتشام، في الفكر الإسلامي، وهو الالتزام بالأخلاق العامة في المظهر والجوهر، ويشمل البحث النظرية الإسلامية في مجال من أهم مجالات الحياة التي تكفل السعادة للأسرة المسلمة التي تتميز على غيرها بمميزات كثيرة، بأنها أسرة متماسكة فيها الألفة، والسعادة، والطمأنينة، والعفة، والطهر، والمثالية، والمودة، واللطف، وحينما تسعد الأسرة يسعد المجتمع، وتناول الباحث جوانب مهمة في الأخلاق التي تحافظ على كرامة المرأة، وكيفية حياتها، وتعاملها مع جميع أصناف المجتمع، وكيفية الحفاظ على أنوثتها وكرامتها، وإذا سعدت المرأة سعد المجتمع، وكلما كانت المرأة ملتزمة بالأخلاق الفاضلة تكون عزيزة ثمينة، ومن أبرز الجوانب التي تطرق إليها الباحث الاحتشام في الصلاة، والحج، والأسواق، والدوائر، والعمل، والمنزل، والعلاقات العامة، والتجميل، والمناسبات المتنوعة، والتعليم، والجوانب الصحية، والطبية، وذلك وفق المنهج الإسلامي، مسايرة للحياة الحديثة التي طرأت عليها تغييرات كثيرة تتطلب الوقوف معها و بيان علاج الفقه الإسلامي لتلك الظواهر .

ABSTRACT

The woman and decency In Islamic Thought

Decency is a commitment at public ethics in appearance and substance. It includes the Islamic Theory in one of the most important sectors of life, which assures happiness for the Islamic family that is distinguished among others with many distinctive. This family is coherent and has intimacy, happiness, tranquility, modesty, purity, idealism, affection and kindness. When the family is happy, then the society will be the same.

The researcher discussed important aspects of ethic, which keeps the dignity of the woman, with types of her life, her treatment for all kinds of the society, and how she keeps her femininity and dignity. If the woman is happy, the society will be the same, and however is the woman committed at favored ethic, she will be valuable and enhanced.

Among the distinguished aspects that the researcher had mentioned was the decency in prayer, Pilgrimage (Hijj), markets, offices, work, home, public relations, cosmetic, different occasions, education and health & medical aspects according the Islamic Rules to be in

compatibility with modern life, which witnesses many changes to be put in consideration and show the cure of Islamic Fiqh for those phenomena.

المقدمـة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد: نظراً للتواصل العالمي بين الأمم، وتداخل الشعوب فيما بينها، ووجود الوسائل العلمية والتكنولوجية، التي تخرج المرأة عن مبادىء دينها الإسلامي، وأصول وضوابط الفطرة في الشعوب والأمم، والعوائل الكريمة النقية الطاهرة، ونظراً لمشاركة المرأة للرجل في شتى مجالات الحياة، وبعدها عن نظر الأهل والأقرباء مما سنحت لها الفرصة بالإبتعاد عن كثير من القيم والأخلاق الحسنة، رأيت أن أكتب شيئاً في هذا المجال خدمة لصيانة المرأة وحفاظاً على كرامتها، وأنوثتها على مستوى العالم أجمع، بالإعتماد على ضوابط الشريعة الإسلامية، وتتضمن هذه المقدمة: العنوان، وسبب إختيار الموضوع، ونقد المصادر، والمشاكل والمعوقات، وعرض الموضوع .

العنوان: (المرأة والإحتشام في الفكر الإسلامي)

يعتبر العنوان ذا أهمية كبيرة للبحث، وهو بيان ذكاء الباحث في مطابقة العنوان للموضوع، والاحتشام مصطلح إسلامي، وهي كلمة جامعة مانعة تشمل الجوانب العامة في التزام الإنسان بالأخلاق الإسلامية في القول والعمل والملبس، وبما أن الحياة الحديثة قد أتت بمفاهيم كثيرة، وعناوين بارزة في الإهتمام بالمرأة تحت مسميات مختلفة فكان لزاماً علينا أن نعيد تلك المفاهيم ضمن إطار إسلامي، باهتمام الإسلام بالمرأة،فاخترت هذا العنوان (المرأة والإحتشام في الفكر الإسلامي) وهذا شيء من هذا المنهج، وسنحاول تجديد مفاهيم أخرى لاستخدامها في الحياة العامة .

سبب إختيار الموضوع:

إن كل عمل يقوم به الإنسان لابد أن تكون هناك أسباب تدفعه للقيام به، ونتائج ينتظرها، ومن أبرز الأسباب التي دفعتني إلى كتابة هذا البحث ما رأيت من الغزو الفكري على العالم الإسلامي في الجانب الثقافي والأخلاقي، واهتمامهم بالمرأة كثيراً، فإذا تغيَّرتْ تغيَّر المجتمع، لذا خرجت من منزلها ودخلت في الحياة العامة، وكان هذا الخروج سبباً للقيام بكثير من العادات والتقاليد الأجنبية، فمن المهم بيان سبل الحفاظ على كرامتها، وشخصيَّتها وفق تعاليم الشريعة الإسلامية، وبذلك تسعد المرأة وتعيش محترمة مصانة ويسعد المجتمع .

نقد المصادر:

من خلال مراجعة المصادر المتعلقة بهذا الموضوع لم نر كتابا شاملاً لجميع جوانب الإحتشام عند المرأة، لاسيَّما أنَّ كثيراً من الأمور قد ظهرت في زماننا، فكان لزاماً علينا أن نبحث في المراجع الحديثة، أو نرى حلولاً لتلك الحالات، ومن المصادر التي أغنت البحث هي: كتب التفسير ومنها: تفسير البيضاوي لعبد الله بن عمر (ت ٦٥٨ هـ)، والكشاف للزمخشري محمود بن عمر بن محمد (ت ٥٣٨ هـ)، وكتب الحديث النبوي الشريف عززت البحث وأعطته سنداً وقوةً، وكان لكتب الفقه الدور الكبير في تنظيم شؤون البشر في مختلف الأزمنة والأمكنة، ويبين البحث قدرة الفقه الإسلامي على مواصلة الحياة، ومن هذه الكتب: بدائع الصنائع للكاساني، علاء الدين أبوبكر بن مسعود الحنفي ملك العلماء (ت ٥٨٧ هـ) وتبيين الحقائق، لفخر الدين عثمان بن علي بن محجن الزيلعي (ت ٧٤٣ هـ/ ١٣٤٣ م)، والطرق الحكمية لابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي (ت ٧٥١ هـ) والإنصاف للمرداوي، علي بن سليمان بن أحمد (ت ٨٨٥ هـ) والأشباه والنظائر، للسيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١ هـ)، و زين الدين ابن نجيم الحنفي (٩٧٠ هـ)، ومن كتب اللغة التي أغنت البحث، لسان العرب لابن منظور،محمد بن مكرم (ت ٧١١ هـ)، وذكرت آراء أكثر من مائة شخصية علمية، بين مفسر، ومحدث، وفقيه، ومؤرخ، وصاحب شأن من مختلف الطبقات.

المشاكل والمعوقات:

إن كل عمل يقوم به الإنسان بصفة متميزة لا بدَّ أن تواجهه مشاكل ومعوّقات، وتبرز شخصيته في كيفيَّة مواجهة تلك المصاعب، ومن أبرز المشاكل والمعوقات التي واجهت الباحث نشر المفردات في بطون الكتب، والحصول على الأدلَّة، فكان لزاماً علينا الخوض في غمار تلك البحار المتنوعة، وكذلك ما أرهق الباحث استخدام المصادر القديمة بصفة جزئيَّة لأصحاب الآراء، كاللقب فقط، ثم اشتراك عدد كبير في تلك الألقاب مما يتطلب التمييز بين صاحب العلاقة في الموضوع، أو ذكر اسم مفرد فقط دون ذكر الأب والجد، وكثيراً ما أخذت تلك الأسماء ساعات وربَّما أياماً للكشف عن حقيقة تلك الأسماء، ولقد قصَّرنا ببعض من الواجبات العائلية لإنجاز البحث، ومن جانب آخر الجرأة والتشجع في بيان كثير من مستجدات العصر التي قد تجلب المشاكل للباحث، لاسيَّما من قبل أصحاب الأهواء، ومن يروم النيل من المرأة لشهواته الخاصة، ومن يستغلون النساء باسم الحرية والفن والرياضة والتعليم والحرية والمساواة لمآربهم الخاصة، فلا يروق لهم البحث في الحشمة والاحتشام .

عرض الموضوع:

يتكون البحث من مقدمة، ومحتويات من أبرزها تعريف الاحتشام لغة واصطلاحاً، والقواعد التي وضعها الإسلام في احتشام المرأة، ومنها: الاحتشام في أداء الصلاة، والحج، وأحكامها في الجنازة، و الزواج، وحفظ العين، والالتزام بالثياب الشرعية، وقواعد الزينة، والاحتشام في المشي، والاحتشام في الخلوة، والكلام، ومصافحة الرجل، وتجوالها في الأسواق، والمرأة والعفة، والاحتشام في العرس، والدعوى، والمعاملات، وأداء الرياضة، والمسابقة، والعمل، وذكر طرق في الحفاظ على احتشام المرأة، وكتبت خاتمة بيَّنت فيها أبرز النتائج والتوصيات التي توصَّلنا إليها، وكتبت ملخصاً باللغة الإنكليزية .

الاحتشام لغة واصطلاحاً:

من خلال مراجعه المصادر المتعلقة بتعريف الاحتشام في اللغة العربية، رأينا تعريفاتٍ متعددة، ومن تلك التعريفات:

– قال الليث بن سعد بن عبد الرحمن (ت ١٧٥هـ/ ٧٩١ م): الحشمة: الانقباض عن أخيك، في المطعم وطلب الحاجة . تقول: احتشمت، وما الذي أحشمك ويقال حشمك[١] .

– عرف محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي(ت ٦٦٦ هـ) الحشمة بأنها: الاستحياء[٢] .

– قال ابن منظور: الحشمة: الحياء، والانقباض، وقد احتشم عنه ومنه،و لا يقال: احتشمه[٣].

– قال كثير بن عبد الرحمن بن الأسود الخزاعي (ت ١٠٥هـ/ ٧٢٣م) في الاحتشام:

أني متى لم يكن عطاؤهما عندي بما فعلت أحتشم[٤]

أي أتعفف عن عطائهما، وأزهد عما في أيديهما .

– وقال عنترة بن شداد بن عمر العبسي (ت ٢٢ق هـ/ ٦٠٠م):

وأرى مطاعم لو أشاء حويتها فيصدني عنها كثير تحشمي[٥]

يبيّن الشاعر هنا أخلاقه في الإبتعاد عن الطمع، والحصول على الأطعمة من طرق غير لائقة بشخصيته، وأنه لا يخضع ولا يتذلل لأناس لا يعرفون قدره .

– وقال ساعدة بن جؤبة الهذلي:

١– ابن منظور، لسان العرب، ج١٢، ص١٣٥–١٣٦

٢– الرازي، مختار الصحاح، ص ١٦٧.

٣– لسان العرب، ١٢/ ١٣٥.

٤ – المصدر السابق .

٥ – المصدر السابق .

أن الشَّبابَ رداءُ من يزن تره يكسى جمالاً ويفسد غير محتشم [١]

يشير الشاعر هنا أن الشباب رداءٌ، وفخرٌ ، وعزٌ، لمن استخدمه في الخير فإنه يكسي جمالاً على الإنسان، إن اتَّصف بصفات الكمال، وفي ذات الوقت يكون الشباب عاملاً للفساد، إن لم يتصف الشباب بالاحتشام والأخلاق الحميدة، وهو مرادف لقول أبي العتاهية إسماعيل بن القاسم (ت ٢١١هـ/٨٢٦ م):

إن الشباب والفراغ والجدة مفسَدةٌ للمرءِ أيّ مفسدة[٢]

– قال الزمخشري: ((أنا أحتشمك، وأحتشم منك، أي أستحي، وما يمنعني إلا الحشمة، أي الحياء، و أحشمني أي أخجلني، وأغضبني، وهم حشَمه، أي الذين يغضبون له، ويستحيون منه[٣] .

– ذكر ابن منظور، والزبيدي محمد بن محمد بن عبد الرزاق (ت ١٢٠٥هـ) أن الاحتشام هو الكفُّ عن سوءِ الأدب، وترادف هذه الكلمة كلمة (الرِّغة) بكسر الراء وهي الهدي وحسن الهيئة[٤] .

– والاحتشام في الإصطلاح: هو تخلق المرأة بالأخلاق التي تبعدها عن مواقع الفتن، ومواضع الريب[٥] .

ويظهر لنا: أن الاحتشام عبارة عن السلوك والأخلاق التي تتبعها المرأة للحفاظ على شخصيَّتها وأنوثتها، وذلك في مختلف مجالات الحياة من حيث الملبسُ ، والقولُ، والفعلُ، في المنزل، وخارج المنزل، وذلك أن الإسلام قد وضع برنامجاً خاصاً في هذا الصدد ودراستنا هذه جزءٌ من ذلك البرنامج الواسع[٦] .

ويفسّر أبو حفص عمر بن علي بن عادل الدمشقي (ت ٨٨٠ هـ) الاحتشام في تفسير الآية الكريمة: قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ فَوۡقَ صَوۡتِ ٱلنَّبِيِّ ۞﴾[٧].

بقوله: ((يحتمل أن يكون المراد حقيقة رفع الصوت،لأن ذلك يدل على قلة الاحتشام، وترك الاحترام، وهو أن رفع الصوت يدل على عدم الخَشْيَة، لأن من خَشِيَ قلبُه ارْتَجَفَ وَضَعُفَتْ

---

١ – المصدر السابق .

٢ – الأرجوزة ذات الأمثال، ٥/١ .

٣ – الزمخشري، أساس البلاغة، ١/١.

٤– لسان العرب، ١٣٥/١٢، و تاج العروس، ٣١٥/٢٢.

٥ – شبهات حول الحجاب، ١١/١، وكوني داعية ٨/١.

٦– تحفة العروس، ٢٧٠/١.

٧ – سورة الحجرات، آية ٢.

حركته الدافعة فلا يخرج منه الصوت بقوة، ومن لم يخف ثبت قلبه وقويَت حركته الدافعةُ، وذلك دليلٌ على عدم الخشية))[١] .

وذكر شيخ الأزهر محمد سيد طنطاوي في تفسير الآية الكريمة:

قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾ ﴾[٢] .

((وعلى النساء المؤمنات أن يلتزمن الاحتشام في مظهرهن، ولايبدين مواضع زينتهن الخفية إلا لبعولتهن أو آبائهن أو آباء بعولتهن أو أبنائهن أو أبناء بعولتهن أو إخوانهن أو بنى إخوانهن أو بنى أخواتهن فهؤلاء الأصناف السبعة الذين ذكرهم الله – تعالى – بعد الأزواج، كلهم من المحارم الذين لايحل للمرأة الزواج بواحد منهم، وقد جرت العادة باحتياج النساء إلى مخالطتهم، كما جرت العادة بأن الفتنة مأمونة بالنسبة لهم، فمن طبيعة النفوس الكريمة أنها تأنف من التطلع إلى المحارم بالنسبة لها ويلحق بهؤلاء المحارم الأعمام والأخوال والمحارم من الرضاع والأصول وإن علوا، والفروع وإن سفلوا)) [٣] .

مواضع إحتشام المرأة:

لقد اهتم الإسلام بجانب الشهوة لدى الإنسان ووضع ضوابط لتنظيم هذه الشهوة، ونظم العلاقات الإنسانية، وان علاقات الرجال بالنساء إحدى التحديات الكبرى التي واجهت الأُمَّة الإسلامية في العصر الحديث، ولقد أثبت النظام العالمي الجديد في هذا الجانب فشله لذا يرتقب العالم من جديد ظهور الإسلام، وأن الإسلام راعى خوالج النفس الإنسانية والحفاظ على صيانة المرأة وكرامتها، من الضياع والابتزاز، و اتخاذها للتجارة، وحفظ لها كرامتها سواء كانت طفلة، أم عجوزاً، ومن الضوابط التي وضعها الإسلام لاحتشام المرأة ما يلي:

١- المرأة والاحتشام في أداء الصلاة:

---

١ – الحنبلي، اللباب في علوم الكتاب ٥٢٣/١٧.

٢ –سورة النور آية ٣٠،٣١

٣ – سيد طنطاوي، الوسيط، ١/ ٣٠٧٤.

ذكر العلماء آداباً للمرأة وهي تؤدي الصلاة لأن الهدف من الصلاة هو الحفاظ على كرامتها فكيف بالمرأة تؤدي الصلوات وهي لا تقوم بهذه الواجبات، ومن تلك الآداب:

أ- تضم بعضها إلى بعضها في الركوع والسجود، ولا تفرج أصابعها في الركوع[١] .

ب _ إذا نابها شيء في الصلاة صفقت والرجل يسبّح، أي عند الالتباس على الإمام وهي مقتدية بالإمام[٢] .

جـ- لا تجب عليها الجماعة، ويكره حضورها للشابة، ولا يجوز إلا بإذن الزوج، وفي بيتها أفضل من المسجد، وإذا حضرت الجماعة فإنها تؤخر في جماعة الرجال، ولا جمعة على المرأة ولا تنعقد بها، [٣]، وقال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله (ت ٢٩٩ هـ): ((لا يعجبني أن يؤمَ الرجل النساء، إلاّ أن يكون في بيته، يؤمُ أهله، أكره أن تسمع المرأة صوت الرجل)) [٤]، وقال ابن خطيب السلامية عن هذا الرأي: ((وهذا صحيح لأن الصوت يتبع الصورة، ألا ترى أنه لما منعه من النظر إلى الأجنبية منعه من سماع صوتها، كذلك المرأة لما منعت من النظر إلى الرجل، منعت من سماع صوته)) [٥]، وكذلك قال ابن خطيب السلامية ((لم تزل النساء تسمع أصوات الرجال، والفرق بين النساء والرجال ظاهر، ومنها تحرم الخلوة لغير محرم للكل مطلقا)) [٦] .

قال ابن الْجَوْزِيّ عبد الرحمن بن علي (ت ٥٩٧ هـ/ ١٢٠٠ م): ((سَمَاعُ صَوْتِ الْمَرْأَةِ مَكْرُوهٌ)) وقال الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ في رِوَايَةِ مُهَنَّا بن يحيى (ق ٣-٤): ((يَنْبَغِي لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَخْفِضَ من صَوْتِهَا إذَا كانت في قِرَاءَتِهَا إذَا قَرَأَتْ بِاللَّيْلِ)) [٧] .

ونفهم من فلسفة الإمام أحمد في هذا الموضوع أن السبب يعود إلى التأثير العاطفي على المرأة فقد تفتتن به من خلال صوته ولو كان قرآنا، وقد يستغرب بعض الناس من هذا التأثير، ولكن رأيت شخصاً قد تزوج من ثلاث نساء بسبب عذوبة صوته وهو أعمى، وقد قطع الإسلام جميع الوسائل التي تهز مشاعر المرأة نحو الفساد، بخلاف الوسائل الشرعية ولو كان ذلك من خلال العبادات .

---

١ - السيوطي، الأشباه والنظائر، ص ٣١٢، و الأشباه والنظائر، لابن نجيم ٣٥٧/١.

٢ – السيوطي، الأشباه والنظائر، ص ٣١٣، و الأشباه والنظائر، لابن نجيم ٣٥٧/١.

٣ – السيوطي، الأشباه والنظائر، ص ٣١٣، و الأشباه والنظائر، لابن نجيم ٣٥٧/١.

٤ –المرداوي، الإنصاف، ٣١/٨.

٥ - المرداوي، الإنصاف، ٣١/٨.

٦ – المرداوي، الإنصاف، ٣١/٨.

٧ –المرداوي، الإنصاف، ٣١/٨.

د- لا ترفع يديها حذاء أذنيها في الصلاة[١] .

هـ - لا تصلح المرأة إماماً للرجال[٢] .

و- قال ابن نجيم: ((لا تجهر بقراءتها في الصلاة)) وقال الأسنوي إبراهيم بن هبة الله بن علي (ت ٧٢١ هـ/ ١٣٢١ م): ((وقد صححوا أنها تجهر بالصلاة بحضرة زوج أو محرم، أو نسوة، أو وحدها))[٣].

و- تكره جماعة النساء[٤] .

ز- تضع المرأة يمينها على شمالها تحت ثدييها، وتضع يديها في التشهد على ركبتيها، وتتورَّك [٥] .

ح - وكان النبي محمد بن عبد الله بن عبد المطلب (ت ١١ هـ) (ﷺ) يمنع المرأة إذا أصابت بخوراً أن تشهد صلاة العشاء في المسجد[٦] .

ط - قال السيوطي: ((ولا تؤذن مطلقاً ولا تقيم للرجال)) . [٧] .

ي - لا تصلي في موضع يراها الرجال، وحتى لو كانوا محارم ما عدا الزوج، وفي هذا المجال نرى أنَّ بعض النساء يصلين في الأماكن العامة أمام الرجال كالحدائق والمتنزهات، وأحياناً في أماكن الفرح والمناسبات بحجة التقوى والحفاظ على الصلوات، ولا يعلمن بأنهن يرتكبن ذنباً كبيراً باطلاع المارة على أجزاء أجسادهن .

٢- احتشام المرأة في الحج:

أ- ليس على المرأة تكبير التشريق وهي التكبيرات المخصصة لأيام عيد الأضحى من صبح يوم عرفة إلى عصر آخر أيام التشريق، ولا تلبي المرأة في الحج جهراً[٨] .

ب - لا تسافر المرأة إلا بزوج أو محرم ولا يجب الحج إلا بأحدهما، روي عن أبي سعيد الخدري، سعد بن مالك بن سنان (ت ٧٤ هـ/ ٦٩٣ م) (رضي الله عنه)عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال: ((لايحل لامرأة تسافر ثلاثة أيام إلا ومعها ذو محرم))[٩] .

---

١ - الأشباه والنظائر لابن نجيم، ١/ ٣٥٧

٢ - الأشباه والنظائر لابن نجيم، ١/ ٣٥٧

٣ - الأشباه والنظائر لابن نجيم، ١/ ٣٥٧، والأشباه والنظائر، للسيوطي، ص ٣١٦.

٤ - الأشباه والنظائر لابن نجيم، ١/ ٣٥٧.

٥ - الأشباه والنظائر لابن نجيم، ١/ ٣٥٧.

٦ - البيضاوي، تفسير البيضاوي، ١٦٢/٤.

٧- السيوطي، الأشباه والنظائر ، ص ٣١٣.

٨ - الأشباه والنظائر لابن نجيم، ١/ ٣٥٧.

٩ - المعجم الأوسط، ٦/ ٢٦٧، وسنن ابي داود ٥٣٩/١.

جـ – لا تكشف المرأة رأسها في الحج بخلاف الرجال[١] .

د– لا تسعى المرأة في الحج بين الميلين، ولا ترمل في الحج أي لا تمشي سريعاً وهرولة ولا تضطبع، ولا ترقى على الصفا والمروة[٢] .

هـ – التباعد في طواف المرأة عن البيت أفضل و لا تقبل الحجر الأسود ولا تستلمه[٣].

و– تلبس المرأة في إحرامها الخفين[٤] .

ز – لا ترفع يدها عند الرمي في الجمرات . [٥] .

ح – تقدم المرأة على الرجال في النفر من مزدلفة إلى منى . [٦] .

٣– أدب المرأة في الجنازة:

أ – تكفن المرأة في خمسة أثواب في حين يكفن الرجل في ثلاثة أثواب،[٧] .

ب– لا تؤم في الجنازة ولو فعلت سقط الفرض بصلاتها. [٨] .

جـ – لا تحمل الجنازة، و إن كان الميت أنثى[٩] .

د – يقف المصلي عليها عند عجزها وفي الرجل عند رأسه . [١٠] .

هـ – يندب لها نحو القبلة في التابوت . [١١] .

و _ تقف المرأة خلف الرجال في اجتماع الجنازة وكذلك عند اللحد[١٢] .

٤– الاحتشام والزواج:

الزواج ضمن الضوابط الشرعية قال الله تعالى:

﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً

---

١ – الأشباه والنظائر لابن نجيم، ١/ ٣٥٧.

٢ – الأشباه والنظائر لابن نجيم، ١/ ٣٥٧، والأشباه والنظائر، للسيوطي، ص ٣١٤.

٣ –الأشبا الأشباه والنظائر لابن نجيم، ١/ ٣٥٧، والأشباه والنظائر، للسيوطي، ص ٣١٤.

٤ – الأشباه والنظائر لابن نجيم، ١/ ٣٥٧.

٥ – الأشباه والنظائر، للسيوطي، ص ٣١٤.

٦ – الأشباه والنظائر، للسيوطي، ص ٣١٥.

٧ – الأشباه والنظائر لابن نجيم، ١/ ٣٥٧.

٨ – الأشباه والنظائر لابن نجيم، ١/ ٣٥٧.

٩ – الأشباه والنظائر لابن نجيم، ١/ ٣٥٧.

١٠ – الأشباه والنظائر، للسيوطي، ص ٣١٣.

١١ – الأشباه والنظائر، للسيوطي، ص ٣١٣.

١٢ – الأشباه والنظائر لابن نجيم، ١/ ٣٥٧.

وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ [١] .

والزواج بتشريعه الإسلامي كفيل بتحقيق رغبة الإنسان الجنسية وبغيرها أوقع عليه العقوبات المحددة، وإن السعادة التي يحصل عليها الإنسان بالزواج لايحصل عليها من خلال العشيق مهما بلغ عددهم، أو عددهن وفي هذا يقول الدكتور بيرولففي كتابه أفضل سنوات المرأة: ((أن النساء اللاتي ينافسن الرجال في ميدان العمل، ينسين أنهن إناث، وينبغي أن يكن زوجات وأمهات، إذ ليس في العالم ما يمكن إن يحل محل لذة الأمومة، وسعادة البيت الذي أعدَّت المرأة من الناحيتين البيولوجية والسيكولوجية، لإدارته وصيانته))[٢] .

قال الحسن بن سعيد البصري (ت ١١٠ هـ): ((المودة كناية عن الجماع، والرحمة هي الولد، وقيل المودة للشابة الجميلة، والرحمة للعجوز، وقيل: المودة والرحمة من الله، والفَرْك من الشيطان – أي: البغض من الجانبين.[إن في ذلك لآياتٍ لقوم يتفكرون] فيعلمون ما في ذلك من الحِكم، وأن قوام الدنيا بوجود التناسل))[٣]

٥- أمر الله بحفظ العين، ومن النظر إلى الحرام، ويستوي في ذلك الرجال والنساء، قال الله تعالى: قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾[٤] .

قال السيوطي: المرأة في العورة لها أحوال:

أ_ حالة مع الزوج ولا عورة بينهما، وفي الفرج وجه .

ب_ حالة مع المحارم والنساء، وعورتها مابين السرَّة والركبة.

جـ _ حالة في الصلاة وعورتها كل البدن إلا الوجه والكفين .

د _ حالة مع الأجانب وعورتها كل البدن إلا الوجه والكفين . وذكر بأن الذي يجب ستره في الخلوة هي العورة الصغرى، وهو المستور من عورة الرجل . [٥] .

حينما حرم الله على الرجل أن ينظر إلى المرأة الأجنبية لحفظ نفسه، فأن النظرة تورث خلفها أموراً خطيرة، تدفعه نحو الحرام، كذلك حرم الله على النساء النظر إلى الرجال الأجانب، وأن الإسلام

---

١ – سورة الروم، آية ٢١.

٢ – مجلة الوعي الإسلامي، العدد (٣) ١٩٦٥م، ص٦٨.

٣ – ينظر : تفسير الكشاف ٤٧٩/٣، وتفسير أبي السعود، جـ ٧ ، ص ٥٦، والفاسي، البحر المديد،٥٠٨/٥.

٤ – سورة النور، آية ٣٠-٣١.

٥ – الأشباه والنظائر، للسيوطي، ص ٣١٦.

قد ذهب إلى مدى بعيد فنهى المسلم أن يبني بيتاً يشرف على غيره ويؤذي المؤمنين بالنظر، ولقد أمر الخليفة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) (ت ٢٣ هـ) بهدم منزل في مصر كان يشرف على بيوت الناس ويؤذيهم، ويطلع على عوراتهم.

عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري(رضي الله عنه) (ت ١١١ هـ) عن أبيه أنَّ رسول الله (ﷺ) قال: ((لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ولا المرأة إلى عورة المرأة ولا يفضي الرجل إلى الرجل في ثوب واحد ولا تفضي المرأة إلى المرأة في الثوب الواحد)) [١]، وفي تفسير الإفضاء قال الشافعي محمد بن إدريس (ت ٢٠٤ هـ) رحمه الله: ((والملامسة أن يفضي بشيء منه إلى جسدها أو تفضي إليه لا حائل بينهما)) [٢] .

وعن أبي سعيد الخدري، (رضي الله عنه) قال قال رسول الله (ﷺ): ((عورة المؤمن مابين سرته إلى ركبته)) [٣]، ويتضح من هذا تبديد الرأي السائد عند بعض الناس والعمل به من اختلاط الرجال مع الرجال دون مراعاة مبدأ العورة، وكذلك ما تقوم به بعض النساء من الاختلاط في مكان العمل وكشف أغلب الجسد بحجة أن الحضور من النساء، وفي هذا روي عن علي بن عمر بن الحسين بن علي بن أبي طالب (رضي الله عنه)عن أبيه عن جده أن النبي(ﷺ) قال: ((عورة الرجل على الرجل كعورة المرأة على الرجل وعورة المرأة على المرأة كعورة الرجل على المرأة)) هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه [٤] . وعن عبد الله بن عمر بن الخطاب (ت ٧٣هـ/٦٩٢م) (رضي الله عنه)قال: صعد رسول الله (ﷺ) المنبر فنادى بصوت رفيع فقال: ((يا معشر من قد أسلم بلسانه ولم يفض الإيمان إلى قلبه لا تؤذوا المسلمين ولا تعيروهم ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من تتبع عورة أخيه المسلم تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله)) قال: ونظر ابن عمر يوماً إلى البيت أو إلى الكعبة فقال:((ما أعظمك وأعظم حرمتك والمؤمن أعظم حرمة منك)) . قال أبو عيسى، محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت ٢٧٩ هـ/ ٨٩٢ م):هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الحسين بن واقد المروزي (ت ١٥٩ هـ)[٥] .

وعن أبي ذر الغفاري، جندب بن جنادة (ت ٣٢ هـ/ ٦٥٢ م)، (رضي الله عنه)قال: قال رسول الله (ﷺ): ((من كشف سترا فأدخل بصره في البيت قبل أن يؤذن له فرأى عورة أهله فقد

---

١ – صحيح مسلم ج١، ص٢٦٦.

٢ – الزاهر، ٤٦/١.

٣ – السيوطي، الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير ٢٣٣/٢.

٤ – المستدرك على الصحيحين، ٤/ ١٩٩ . ومساوىء الأخلاق للخرائطي ٣٢٦/٢.

٥ – سن الترمذي، ٤/ ٣٧٨ .

أتى حدّاً لا يحل له أن يأتيه لو أنه حين أدخل بصره استقبله رجل ففقأ عينيه ما غيرت عليه وإن مر الرجل على باب لا ستر مغلق فنظر فلا خطيئة عليه إنما الخطيئة على أهل البيت))[١] .

٦ – أمر الله المرأة بالالتزام بالثياب الشرعية، وهي ستر ما عدا الوجه والكفين، وستر الوجه عند عدم أمن الفتنة، على أشهر الأقوال قال الله تعالى:﴿ وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنۡهَاۖ وَلۡيَضۡرِبۡنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّۖ ﴿٣١﴾ ﴾[٢]، أشار البيضاوي، في شرح هذه الآية: ولا يبدين زينتهن كالحلي والثياب والأصباغ فضلاً عن مواضعها لمن لا يحل له أن تبدي له، ((إلا ما ظهر منها)) عند مزاولة الأشياء كالثياب والخاتم فإن في سترها حرجاً، وقيل المراد بالزينة مواضعها أو ما يعم المحاسن الخلقية والتزيينية والمستثنى هو الوجه والكفان لأنها ليست بعورة[٣]، وذكر كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي (ت ٦٨١ هـ) والزيلعي، وابن نجيم، عن قوله تعالى: ﴿ وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوۡ ءَابَآئِهِنَّ ﴿٣١﴾ ﴾[٤] ((ولم يُرِد بِهِ نَفْسَ الزِّينَةِ لِأَنَّ النَّظَرَ إلَى عَيْنِ الزِّينَةِ مُبَاحٌ مطلقا ولكن المراد موضع الزينة فَالرَّأْسُ مَوْضِعُ التَّاجِ وَالشُّعُورُ وَالْوَجْهُ مَوْضِعُ الْكُحْلِ، وَالْعُنق وَالصَّدْر مَوْضِعُ الْقِلَادَةِ، وَالْأُذُن مَوْضِعُ الْقُرْطِ، وَالْعَضُد مَوْضِعُ الدُّمْلَجِ، وَالسَّاعِد مَوْضِعُ السِّوَارِ، وَالْكَفّ مَوْضِعُ الْخَاتَمِ وَالْخِضَابِ، وَالسَّاق مَوْضِعُ الْخَلْخَالِ، وَالْقَدَم مَوْضِعُ الْخِضَابِ، بِخِلَافِ الظَّهْر وَالْبَطْنِ، وَالْفَخْذِ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ بِمَوَاضِعِ الزِّينَةِ، وَلِأَنّ الْبَعْضَ يَدْخُلُ على الْبَعْضِ من غَيْر اسْتِئْذَان وَلَا احْتِشَامٍ، وَالْمَرْأَة تَكُون في بَيْتِهَا في ثِيَاب بذلة، وَلَا تَكُون مَسْتُورَةً عَادَةً، فَلَو أُمِرتْ بِالسَّتْر من مَحَارِمِهَا لَحُرِجَتْ حَرَجًا عَظِيمًا، وَالشَّهْوَةُ فِيهِن مُنْ عَدِمَةٌ من الْمَحَارِم بِخِلَافِ الْأَجْنَبِيّ))[٥] .

وقال الله تعالى ﴿ وَلَا تَبَرَّجۡنَ تَبَرُّجَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ٱلۡأُولَىٰۖ ﴿٣٣﴾ ﴾[٦] . قال الإمام البيضاوي في معنى الآية الكريمة: ((ولا تتبخترن في مشيكن، وتبرج الجاهلية، كانت المرأة تلبس درعاً من اللؤلؤ، فتمشي وسط الطريق تعرض نفسها على الرجال))[٧]، وعن عبدالله بن مسعود (رضي الله

---

١ – سن الترمذي، ٥/٦٣.

٢ – سورة النور، آية ٣١.

٣ – تفسير البيضاوي، ٤/ ٧٨.

٤ – سورة النور، آية ٣١.

٥ – شرح فتح القدير، ٥/ ٣٨١، والبحر الرائق، شرح كنز الدقائق ٨/ ٢٢٠، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق ٦/ ١٩ .

٦ – سورة الاحزاب، آية ٣٣.

٧ – تفسير البيضاوي، ٤/ ١٦٢.

عنه) أن رسول الله (ﷺ) كان يكره جر الإزار والتبرج بالزينة لغير أهلها، وعزل الماء عن محله، وضرب الكعاب، وعقد التمائم، والرقى إلا بالمعوذات[١] .

وعن أبي الدرداء فضالة بن عبيد الأنصاري (ت ٥٣ هـ/ ٦٧٣ م) عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال: ((ثلاثة لا يسأل عنهم: رجل فارق الجماعة، وعصى إمامه، ومات عاصياً، وأمة، أو عبد أبق من سيده فمات، وامرأة غاب عنها زوجها وقد كفاها أمر الدنيا فتبرجت بعده)[٢]

وعن أبي أذينة الصدفي أنَّ رسول الله (ﷺ) قال: ((خير نسائكم الودود، الولود، المواتية، المواسية، إذا اتقين الله، وشرّ نسائِكم المتبرِّجات، المتخيِّلات، وهنَّ المنافقات، لا يدخل الجنة منهن إلا مثل الغراب الأعصَم) [٣] . وعن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي (ت ٦٨ هـ/ ٦٨٧ م) (رضي الله عنه) أن رسول الله (ﷺ) لعن المخنَّثين من الرجال والمتبرِّجات من النساء، وقال أخرجوهم من بيوتكم فأخرج رسول الله (ﷺ) فلاناً، وأخرج عمر فلانا[٤] وقد اكتشف العلم الحديث أن الملابس الضيقة للمرأة تضُرُّ بصحَّـتِها من عدَّةِ نواحٍ، منها: العقم والإنجاب، والتأثير العقلي[٥] .

٧- قواعد زينة المرأة:

وضع الإسلام قواعد لزينة المرأة، ومنها كما يلي:

أ – من الضوابط التي وضعها الإسلام لزينة المرأة أنها تمنع من حلق رأسها [٦]، وفي هذا روي عن علي بن أبي طالب (ت ٤٠ هـ) وعائشة بنت أبي بكر الصديق (ت ٥٨ هـ) وعثمان بن عفان (ت ٣٥هـ) وابن عباس رضي الله عنهم: ((نهى رسول الله (ﷺ) أن تحلق المرأة رأسها)) رواه النسائي، أحمد بن شعيب بن علي (ت ٣٠٣ هـ) والترمذي، والطبراني، وأبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٣ هـ) ومما قيل في هذا الحديث: قال النسائي: ضعيف، فيه اضطراب في اسناده[٧]، وقال البزار احمد بن عمرو بن عبد الخالق (ت ٢٩٢هـ/ ٩٠٥ م): فيه روح بن عطاء بن ابي ميمونة (ت ١٣١هـ) وهو ضعيف، وفيه معلى بن عبد الرحمن، وقد اعترف بالوضع وقال ابن عدي عبد الله بن عدي بن عبد الله (ت ٣٦٥هـ/ ٩٧٦

---

١ – صحيح ابن حبان، ٤٩٥/١٢.

٢ – مجمع الزوائد،١٠٥/١.

٣ – سنن البيهقي الكبرى، ٧/ ٨٢ .

٤ – السنن الكبرى، ٥/ ٣٩٦.

٥ – قناة المسار، يوم ٤-١-٢٠١٣.

٦ – الأشباه والنظائر لابن نجيم، ١/ ٣٥٧.

٧ – الدفاع عن كتاب رياض الصالحين ١/ ٥٦.

م): أرجو أنَّه لا بأس به، والحديث له طرق وشواهد تقويه وترفعه لدرجة الحسن، [١]، وعند الحنفية، والمالكية لا يجوز للمرأة حلق رأسها من غير ضرورة، لقول أبي موسى عبد الله بن قيس بن سليم الأشعري (ت ٤٤هـ) برىء رسول الله (ﷺ) من الصالقة والحالقة، وأما إذا كان حلق المرأة شعر رأسها لعذر أو وجع فلا بأس به عند الحنفية والحنابلة، ويرى الشافعية والحنابلة الكراهة، قال الأثرم أبو بكر أحمد بن محمد بن بيان الطائي (ت ٢٦١هـ): ((سمعت أبا عبد الله يسأل عن المرأة تعجز عن شعرها ومعالجته، وتقع فيه الدواب، قال: ((إذا كان لضرورة فأرجو أن لا يكون به بأس، [٢]، وقال الحافظ ابن حجر أحمد بن علي بن محمد العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ/ ١٤٤٩م): ((يحرم على المرأة حلق شعر رأسها بغير ضرورة))[٣]، وقال ابن نجيم والسيوطي: وتمنع المرأة من حلق رأسها. [٤]، وقال المناوي محمد بن إبراهيم (ت٧٤٦ هـ): ((وأما الأنثى فحلقها له مكروه حيث لا ضرر، بل إذا كانت مفترشة، ولم يأذن الحليل حرم)) وعده المناوي في المطامح من الكبائر [٥].

ب – ومن صور الزينة لدى المرأة ذهابها إلى الحمام فقال ابن نجيم: ((يكره لها دخول الحمام في قول إلا أن تكون مريضة، أو نفساء، والمعتمد لا كراهة مطلقا[٦] وقال السيوطي: يكره للمرأة دخول الحمام، وقيل: يحرم[٧]، وذلك إذا اطَّلعت النساء على عورات بعضهن، وحدوث منكرات كالاختلاط بالفاسدات والاستماع إلى الألحان المثيرة، والكلمات الفاحشة، وفي هذا ذكر لي رجل قصَّةً: مفادها أن امرأة جميلة دخلت الحمام، وبدأت امرأة تمعن النظر فيها، وعادت إلى المنزل، وعند الخلوة مع زوجها بدأت توصف هذه المرأة ومحاسنها لزوجها، وأعجب الرجل بها وتحيَّن الفرص حتى أنشأ علاقة معها وأدّى الأمر إلى أن يزني بها، والسبب كان دخول الحمام .

---

١ – مجمع الزوائد، ومنبع الفوائد٣/ ٣٣٢، رقم الحديث – ٥٦٠٨– وفتح الباري، ١٧/ ٣٥، والدفاع عن رياض الصالحين ٥٦/١، و إتحاف القاري، بدرر البخاري ١٤٩/٩.

٢ – الدفاع عن رياض الصالحين ٥٦/١، نقلاً من الموسوعة الفقهية الكويتية ٩٦/١٨، والفتاوى الخانية بهامش الهندية ٤٠٩/٣، والمغني ٩٠/١، وكشاف القناع ١/ ٧٨.

٣ – إتحاف القاري، بدرر البخاري ١٤٩/٩.

٤ – الأشباه والنظائر لابن نجيم، ١/ ٣٥٧، والأشباه والنظائر، للسيوطي، ص ٣١٣.

٥ – إتحاف القاري، بدرر البخاري ١٤٩/٩.

٦ – الأشباه والنظائر لابن نجيم، ١/ ٣٥٧

٧ – الأشباه والنظائر، للسيوطي، ص ٣١٣.

٨- الاحتشام في المشي:

أمر الله المرأة بالتأدب في مشيها، بحيث لا تتمايل، ونهى الله عن لبس المرأة الخلخال في المشي وكلّ ما يثير انتباه الرجال إليها قال الله تعالى: ﴿ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ﴿٣١﴾ ﴾ [١]، وهو أبلغ من النهي عن إظهار الزينة وأدلّ على المنع من رفع الصوت[٢]. وفي هذا تنبيه للمرأة المسلمة باستعمال مالا يعلم مشيها ولا ما يلفت أنظار الرجال إليها من ملبس وغيره .

روي عن أسامة بن زيد بن حارثة (ت ٥٤ هـ/ ٦٧٤ هـ) (رضي الله عنه) قال قال رسول الله (ﷺ): ((ما تركت بعدي فتنة أضرَّ على الرجال من النساء)) [٣] .

روي عن حمزة بن أبي أسيد الأنصاري عن أبيه: أنه سمع رسول الله (ﷺ) يقول وهو خارج من المسجد فاختلط الرجال مع النساء في الطريق فقال رسول الله (ﷺ) للنساء:((استأخرن فإنه ليس لكن أن تحققن (أي ليس لكن أن تسِرنَ وسطها) الطريق عليكن بحافّات الطريق)) فكانت المرأة تلتصق بالجدار حتى إن ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها به . حديث حسن[٤] .

وقال (ﷺ): ((باعدوا بين الرجال والنساء)) وعند المتابعة للوقوف على تخريج هذا الحديث لم نحصل على المصدر المعتمد في التخريج، ولكن رأينا بأنَّ الملا علي قارىء (ت ١٠١٤هـ) قال: ((غير ثابت وإنما ذكره ابن الحاج محمد بن محمد بن محمد (ت ٧٣٧ هـ) في المدخل في صلاة العيد ين وذكره ابن جماعة: في منسكه في طواف النساء من غير سند)) [٥]، وكان الخليفة عمر بن الخطاب (ت ٢٣ هـ) (رضي الله عنه)يمنع النساء من المشي في طريق الرجال والاختلاط بهم في الطريق [٦] .

وذكر ابن قيم الجوزية أموراً في الحفاظ على المرأة وصيانتها بقوله: ((ويجب على ولي الأمر منع النساء من الخروج متزينات متجملات، ومنعهن من الثياب التي يكنَّ بها كاسياتٍ عارياتٍ، كالثياب الواسعة والرقاق ويجب منعهن من حديث الرجال في الطرقات ومنع الرجال من ذلك، وان رأى ولي الأمر أن يفسد على المرأة، إذا تجمَّلت وتزيَّنت وخرجت ثيابها بحبر ونحوه، فقد رخص في ذلك بعض الفقهاء، وأصاب، وهذا من أدنى عقوبتهن المالية، وله أن يحبس المرأة

---

١ – سورة النور، آية ٣١.

٢ – تفسير البيضاوي، ٤/ ٧٨.

٣ – البيهقي، السنن الصغرى ٢/ ٢٠٦.

٤ – سنن أبي داود ٢/ ٧٩٠.

٥ – الطرق الحكمية، ص ٣٠٢، والأسرار المرفوعة، ص ١٤٥، و المرأة والولايات السياسية ١/ ٥٠١.

٦ – الطرق الحكمية،ص٣٠٢

إذا أكثرت الخروج من منزلها ولاسيما إذا خرجت متجملة، بل إقرار النساء على ذلك إعانة لهم على الإثم والمعصية والله سائل ولي الأمر عن ذلك))[١].

٩- المرأة والخلوة والاحتشام:

إنَّ من صور اهتمام الإسلام بالحفاظ على صيانة المرأة والتزامها بالاحتشام نهيها عن الخلوة مع الأجانب وهم الذين يجوز لها أن تتزوج بهم، وعرف الجرجاني علي بن محمد الحنفي (ت٨١٦هـ)الخلوة الصحيحة بقوله:((وهي غلق الرجل الباب على منكوحته بلا مانع وطء)) [٢] .

وفي هذا روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله (ﷺ) يقول: ((لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها محرم)) [٣] .

ويقول الإمام مالك بن أنس (ت ١٧٩ هـ/ ٧٩٥ م): (أرى للإمام أن يتقدم إلى الصُّياغ في قعود النساء إليهم، وأرى ألا يترك الشابة تجلس إلى الصياغ، فأما المرأة المتجادلة والخادم الدون التي لا تتهم على القعود، ولا يتهم من تقعد عنده فأني لا أرى بأساً بذلك) [٤] .

وجاء في تبيين الحقائق:

وَلَا بَأْس بِالْخَلْوَة مَعَ المحرم لِقَوْلِهِ:(ﷺ) ((لا يَخْلُوَنّ رَجُل بِامْرَأَةٍ ليس منها بِسَبِيل فإن ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ)) [٥] ، وَالْمُرَاد إذَا لم تَكُن مَحْرَمًا لِأَنّ الْمَحْرَم بِسَبِيلٍ منها إلَّا إذَا خَافَ عليها أو على نَفْسِهِ الشَّهْوَة فَحِينَئِذٍ لَا يَمَسُّهَا ، وَلَا يَنْظُر إلَيْهَا، وَلَا يَخْلُو بها، وفي هذا روي عن عبدالله بن مسعود وأبيه وعن أبي هريرة عبدالرحمن بن صخر الدوسي (ت ٥٩ هـ/ ٦٧٩ م) (رضي الله عنهم)

أنَّ رسول الله (ﷺ) قال: ((الْعَيْنَان تَزْنِيَان وَزِنَاهُمَا النَّظَر وَالْيَدَان تَزْنِيَان وَزِنَاهُمَا الْبَطْشُ وَالرِّجْلان تَزْنِيَانِ وَزِنَاهُمَا الْمَشْيُ وَالْفَرْج يُصَدِّق ذلك كُلَّهُ أو يُكَذِّبُهُ)) والحديث صحيح بشرط مسلم[٦]، فَكَان في كل وَاحِدٍ منها نَوْعُزِنَا وَالزِّنَا مُحَرَّم بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهِ وَحُرْمَةُ الزِّنَا بِالْمَحَارِمِ أَشَدُّ، وَأَغْلَظُ فَيُجْتَنَبُ الْكُلُّ[٧] .

ونرى من صور الخلوة في زماننا:

---

١ – الطرق الحكمية،ص٣٠١

٢ – التعريفات، ص ١٦٤.

٣ – صحيح البخاري، ٧/ ٥٤٨.

٤ – الطرق الحكمية،ص٣٠١

٥ – نصب الراية ٤/ ٣١٨.

٦ – الطحاوي، شرح مشكل الآثار ٧/٧، و صحيح ابن حبان، بتحقيق الأرنؤوط، ٢٦٧/١٠.

٧ – تبيين الحقائق ٥/ ١٩.

أ- ركوب المرأة وحدها بسيارة الأجرة، لاسيما أن بعضاً من السواق يستخدمون كثيراً من الوسائل التي تؤدي إلى فساد النساء، كاستخدام الأغاني الإباحية، والصور الخليعة باستخدام آلات عرض التصاوير، والروائح المخدرة وكثيراً ما وقعت بعض الضعيفات في شباكهم، وهناك قصص كثيرة في هذا المجال يندى لها الجبين .

ب- ومن صور الخلوة دخول المرأة على الطبيب بدون محرم، ومما شاهدناه في زماننا أن تذهب المرأة إلى الطبيب الرجل ويقوم بفحصها في الأمور النسائية، وكذلك ما يقوم الطبيب الرجل بإجراء أشعة السونار للنساء، دون أن يكون معها رجل، ودون أن يكون مع الطبيب شخص آخر، ومن الجدير بالذكر أنه يجب على المرأة أن تراجع الطبيبة المسلمة التي تحافظ على أسرار النساء، ولا تذهب إلى الطبيب الرجل، إلا إذا لم توجد المرأة المعالجة وتتعرض المرأة المريضة للخطر، ومع ذلك لا يكون إلا بمحرم، ويكون ذلك بقدر الضرورة .

جـ – ومن صور الخلوة: أن لا تعمل المرأة سكرتيرة عند الرجل، لأنها تدخل على المدير في اليوم عشرات المرات وليس معهما شخص آخر، مما لا يحمد عقباه، ومن المعلوم أن بعض المدراء يختارون الفتيات الجميلات باستمرار .

د- ومن أبرز صور الخلوة التي تحدث عنها الفقهاء المسلمون ما يجري في زماننا من إتخاذ بعض النساء أنواعا من الحيوانات التي تشتهي المرأة، أو تشتهيها المرأة، وحكم تلك الحيوانات في المنزل بحكم الرجل، وفي هذا ذكر المرداوي حكم هذا العمل بقوله: ((وَمِنْهَا تَحْرُمُ الْخَلْوَةُ لِغَيْرِ مَحْرَمٍ لِلْكُلِّ مُطْلَقًا وَلَوْ بِحَيَوَانٍ يَشْتَهِي الْمَرْأَةَ وَتَشْتَهِيهِ هِيَ كَالْقِرْدِ وَنَحْوِهِ)) [١] . وفي هذا تنبيه للمرأة التي تؤمن بالله، أن لا تربّي كلباً في منزلها، أو تصحبه في سيارتها، وفي الأماكن العامة والخاصة، ولقد أكَّدت الأحداث المأساوية الكثيرة في هذا المجال والتي يعجز المقام عن ذكرها، صحة ما ذهب إليها الفقهاء المسلمون، ومن الغريب أن بعضاً من تلك النساء يصرفن مبالغ طائلة على هذه الدواب، ويمتنعن عن الزواج، وتربية الأولاد .

١٠- الاحتشام في الكلام:

أمر الله المرأة بالالتزام بالأدب والحشمة في الكلام مع الرجال، فلا تتشبّه بهم من إظهار الصوت، والقهقهة، والتمايل في الكلام، وكذلك التغنج، واللين في الكلام، مما يدفع بالرجل إلى الطمع في المزيد من الكلام واستدراجها إلى كلام الشهوة والجنس وحديث الرجال والنساء، وفي هذا قال الله تعالى [فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض][٢] .

١١- المرأة ومصافحة الرجل:

---

١ -المرداوي، الإنصاف ١/ ٣١.

٢ – سورة الأحزاب آية ٣٢.

نهى الإسلام الرجال بمصافحة النساء، ولو كانت أماً وأختاً، ويمنع تقبيل الأخت من الخد والفم، ويكون تقبيل الرجل لأمه وأخته من الرأس[١] .

وفي هذا كره الإمام أحمد رحمه الله مصافحة النساء، وشدد أيضا حتى لمحرم، وجوزه لوالد، وجوز الإمام أحمد أخذ يد عجوز، وشوهاء، وعن تقبيل ذات المحارم قال: إذا قدم من سفر، ولم يخف على نفسه، ولكن لا يفعله على الفم بل على الجبهة والرأس ونقل الفقيه الحافظ حرب بن إسماعيل بن خلف الكرماني (ت ٢٨٠ هـ) عنه: فيمن تضع يدها على بطن رجل لا تحل له قال: لا ينبغي إلا لضرورة،ونقل المروذي أحمد بن محمد بن الحاج(ت ٢٧٥ هـ/ ٨٨٨ م): أتضع يدها على صدره ..؟ قال: ضرورة . [٢]

وَيَمَسّ ما حَلَّ النَّظَرُ إلَيْهِ أَي من مَحَارِمِهِ أومن الرَّجُل لَا من الْأَجْنَبِيَّةِ لِتَحَقُّقِ الْحَاجَةِ إلَى ذلك في الْمُسَافَرَةِ وَالْمُخَالَطَةِ، وكان(ﷺ) يُقَبِّل رَأْسَ فَاطِمَةَ ، وَيَقُولُ: ((أَجِد منها رِيحَ الْجَنَّةِ)) ، وكان إذَا قَدِم من سَفَر بَدَأَ بها فَقَبَّلَهَ اوَ عَانَقَهَا ، وقال من قَبَّل رِجْل أُمِّهِ فَكَأَنَّ مَا قَبَّلَ عَتَبَةَ الْجَنَّةِ ، ومن خلال متابعة هذا الحديث لم أجده في كتب السنة ولكن ورد في كتب كثيرة من كتب الأحناف ومنها: [٣].

قال (ﷺ): ((من مس كف امرأة ليس منها بسبيل وضع على كفه جمرة يوم القيامة)) قال الزيلعي: حديث غريب، وروي أن أبا بكر كان يصافح العجائز قال الزيلعي: غريب أيضا، و روي أن عبد الله بن الزبير استأجر عجوزاً لتمرضه وكانت تغمز رجله وتفلي رأسه قال الزيلعي: غريب أيضا[٤] .

١٢- إحتشام المرأة في السوق:

إن وجه العلاقة بين إحتشام المرأة والأسواق، أن هناك من يعمل في السوق من غير أهل الفقه، والدراية مما ينعكس سلباً على سلوك المرأة فعليها أن تتحاشى هذه المواطن، ومن ناحية أخرى فإنَّ الجهات المختصة ينبغي عليها أن تراعي هذا الجانب في الحفاظ على إحتشامها ومن هذه الحالات:

أ_ نهى الإسلام أن يبيع من يفتتن به في الأسواق، أو من كان حسن الصوت ويفتتن بصوته وان كان بائعاً متجولاً بين المنازل وفي هذا كان هارون بن عبد الله البردعي يقول لأهله: محرم

---

١ – أخبار النساء، ص١٠١.

٢ –المرداوي، الإنصاف ١/ ٣٢.

٣ – تبيين الحقائق ١٩/٥، و البحر الرائق ٢٢١/٨، و الدر المختار ٥/ ٦٨٤، و العناية شرح الهداية ١٤/ ٢٤٥، و المحيط البرهاني ٥/ ١٧٢.

٤ – نصب الراية ٤/ ٣٠٩.

عليك إن نظرت إلى سائل يقف ببابك وسمعت حلاوة نغمته، وكان ينهى الباعة إذا دخلوا سكنه عن النداء على بضائعهم، وضرب عطاراً سمعه يترنَّم بوصف العطر، وكان ينفق بضاعته حسن صوته فيقول: (العود المطري، والمحلب، واللبان والمسك والعنبر) وكانت النساء تستمع إليه وتشتري منه، قال الشاعر:

لا تأمنن على النساء ولو أخا ما في الرجال على النساء أمين
كل الرجال وإن تعفف جهده لابد إن بنظرة سيخون[١]

ب _ نهى الإسلام أن يبيع الشاب الثياب والمستلزمات الداخلية للمرأة، لأنه معرض للانحراف والزلل، بل نرى أن تقوم النساء بالعمل في مثل هذه المحلات، وفي مقابل ذلك لا ينبغي أن تعرض مثل هذه المواد بصورة علنية، كما هو الحال في زماننا هذا أن تعرض تلك المواد على واجهات الشوارع وفي حافظات زجاجية اعلانية خاصة، لأن ذلك يثير مشاعر المراهقين .

١٣- المرأة والعفة:

أ _ لقد أوجب الإسلام عقوبة صارمة للزناة، سواء إن كان متزوجاً، أوغير متزوج، وسواء كان ذكراً أو أنثى . ولقد اثبت الحكم الإسلامي في عهد النبي محمد(ﷺ) انه لم تثبت سوى ست حالات من الزنا فقط، وفي هذا ذكر ابن قيم الجوزية: فإنَّ حالات الرجم من الزنا في عهد النبي محمد (ﷺ) لم تزد على ست حالات وان الذين رجمهم رسول الله(ﷺ) من الزنا مضبوطون معدودون وقصصهم محفوظة معروفة وهم ستة نفر: ((الغامدية، وماعز، وصاحبة العسيف واليهوديان)) [٢]، وبهذا نستطيع التوصل إلى حقيقة عظمة الإسلام، ونقارن بين الحالات التي تقع في كل لحظة في الدول التي تدعي التقدم والحضارة فالحضارة هي حضارة الأخلاق والقيم الإنسانية وكلها موجودة في الإسلام . ومن المخالفات التي تحدث في زماننا هذا نسمع بين فترة وأخرى قتل بعض النساء بسبب الشرف، في حين يترك الرجال طلقاء يعملون مايشاؤون وهم الذين قد اشتركوا في الجريمة، والحق أنَّ الإسلام يوجب إقامة الحد على الجميع دون استثناء وتفرقة .

ب_ لا تنفى المرأة سياسة وينفى الرجل عاما بعد إقامة الحد سياسة لا حداً[٣] .

---

١ – أخبار النساء، ص ١٠١.

٢ – أخبار النساء، ص ١٠١.

٣ – الأشباه والنظائر لابن نجيم، ١/ ٣٥٧

جـ _ لا تبتدأ الشابة بسلام وتعزية، و لا تجاب[١]، وذكر أبو الفتوح اسعد بن محمود بن خلف (ت ٦٠٠ هـ/ ١٢٠٣ م): أن المحارم يعزون المرأة الشابة، وغير المحارم يعزون العجوز دون الشابة وقال الأسنوي: ومقتضاه التحريم[٢] .

د_ لا تشمت: أي إذا عطست لا يقال لها: ((يرحمك الله)) كي لا يكون باعثاً لمحادثتها[٣] . وجاء في رد المحتار: ((وَلَا يُكَلِّمُ الْأَجْنَبِيَّةَ إلَّا عَجُوزًا عَطَسَتْ أَوْ سَلَّمَتْ فَيُشَمِّتُهَا لَا يَرُدُّ السَّلَامَ عَلَيْهَا وَإِلَّا لَا)) [٤] .

هـ _ ينبغي على الرجل أن يقوم بخدمة ضيوفه الأجانب، ولا يسمح لآمرته أن تقدم لهم الطعام والشراب . [٥] .

و _ لا ينبغي أن تفتح المرأة الباب للطارق، لاسيَّما إن لم تكن مرتدية للحجاب الكامل فقد تتعرض للأذى، وقد يكون الطارق إنسانا سيئاً، أوعدواَ، ويكون مالا يحمد عقباه .

ز _ لا ينبغي للمرأة الرد على أرقام الهواتف المجهولة، وذلك لحصول مشاكل كثيرة بين الأزواج في هذا المجال وكم من حالة في هذا القبيل أدَّت إلى طلاق الزوجة، فالرجل يتهمها بأنها تتحدث مع أجنبي وهي تقول بأنها من باب الصدفة أو الخطأ، بل الأفضل أن لا تردَّ على المعروفين أيضا إلا للضرورة القصوى .

حـ _ نهى الإسلام أن يبيت الأولاد الذكور والإناث في فراش واحد بعد السابعة من العمر، وفي هذا روي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده (رضي الله عنهم) قال قال رسول الله (ﷺ): ((مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع، و اضربوهم عليها وهم أبناء عشر وفرّقوا بينهم في المضاجع)) حديث صحيح[٦]، ونرى في زماننا أن يفرق بينهما منذ البداية وذلك لانتشار مظاهر الفساد بجميع أشكالها في العالم، وشعور الطفل بالجنس بنعومة أظفاره، ومما ينبغي التنبه إليه تخصيص غرفة خاصة للبنات، وغرفة خاصة للذكور وذلك لعدم اطلاع أحدهما على عورة الثاني، وخشية وقوع المنكر ولكي يأخذ كل واحد منهما حريته في ارتداء ملابسه وتصرفاته الأخرى.

---

١ – الأشباه والنظائر لابن نجيم، ١/ ٣٥٧

٢ – الأشباه والنظائر، للسيوطي، ص ٣١٦.

٣ – الأشباه والنظائر لابن نجيم، ١/ ٣٥٧

٤ – رد المحتار ٢٦/ ٣٩٢.

٥ –الونشريسي، المعيار المعرب، ١٣١/١.

٦ – سنن أبي دود ١/ ١٨٥– ١٨٧ن ومسند الصحابة في الكتب الستة ٣٢/ ٢٢.

ط – ينبغي أن يقوم كل جنس بتدريس بني جنسه فمن باب الحشمة والعفة أن يدرس الذكور الذكور، وكذلك تدرس الإناث الإناث، فمن باب الطبيعة البشرية أن يكون متعاطفاً مع الجنس الآخر ولا يعطي للموضوع حقه وقد لا ينصف في عمله، ولاسيَّما أن الذكور لا يخشون من الإناث، ولا يهابونهن، وهناك عشرات الشواهد من الأضرار الناجمة في تدريس الجنس الآخر، وظهور حالات من الأمور غير اللائقة بأهل هذه المهنة المباركة.

ي– ينبغي على المرأة أن تستر عيوب زوجها لا سيَّما من الناحية الجنسية .

ك – من صور العفة مع المرأة أن الجنين في بطن أمه يخجل من النظر إلى عورة أمه، وفي هذا ذكر فقهاء المسلمين أن وجه الجنين يكون إلى ظهر أمه[١] .

ل – يحرم النظر إلى ظهر الأم: وعلل الكاساني هذا الحكم بقوله: ((وَلِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، جَعَلَ الظِّهَارَ مُنْكَرًا من الْقَوْلِ وَزُورًا، وَالظِّهَارُ ليس إلَّا تَشْبِيهُ الْمَنْكُوحَةِ بِظَهْرِ الْأُمِّ في حَقِّ الْحُرْمَةِ وَلَوْ لم يَكُنْ ظَهْرُ الْأُمِّ حَرَام النَّظَرِ وَالْمَسِّ لم يَكُنْ الظِّهَارُ مُنْكَرًا من الْقَوْلِ وَزُورًا فَيُؤَدِّي إلَى الْخُلْفِ في خَبَرِ من يَسْتَحِيلُ عليه الْخُلْفُ، هذا إذَا كانت هذه الْأَعْضَاءُ مَكْشُوفَةً)) [٢] .

م – الاحتشام في معونة ذوات المحارم: وعن إعانة ذوات المحارم ذكر فقهاء المسلمين أحكاماً في كيفية إعانة الإنسان لمحارمه من حمل وغيره بقوله: ((فَأَمَّا إذَا كانت مَسْتُورَةً بِالثِّيَابِ وَاحْتَاجَ ذُو الرَّحِمِ الْمَحْرَمِ إلَى أركابها وَإِنْزَالِهَا فَلَا بَأْسَ بِأَنْ يَأْخُذَ بَطْنَهَا أو ظَهْرَهَا أو فَخِذَهَا من وَرَاءِ الثَّوْبِ إذَا كان يَأْمَنُ على نَفْسِهِ، إن مَسَّ ذَوَاتِ الرَّحِمِ الْمَحْرَمِ لَا يورِثُ الشَّهْوَةَ عَادَةً خُصُوصًا من وَرَاءِ الثَّوْبِ حتى لو خَافَ الشَّهْوَةَ في الْمَسِّ لَا يَمَسُّهُ وَلِيَجْتَنِبْ ما اسْتَطَاعَ وَكُلُّ ما يَحِلُّ لِلرَّجُلِ من ذَوَاتِ الرَّحِمِ الْمَحْرَمِ منه من النَّظَرِ وَالْمَسِّ يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ ذلك من ذِي رَحِمٍ مَحْرَمٍ منها وَكُلُّ ما يَحْرُمُ عليه يَحْرُمُ عليها وَاَللَّهُ عز وجل أَعْلَمُ [٣] .

ن _ إجراء العملية للمرأة في حالة الولادة:

من المظاهر التي تلفت النظر في زماننا هذا إجراء العمليات القيصرية للنساء الحوامل، ومن خلال مراجعة المصادر الفقهية نرى أن فقهاء المسلمين قد بحثوا في هذا الجانب ومن تلك الآراء ما ذكره الرازي من الحنفية في حالة تعرض المرأة للخطر بقوله: ((حامل اعترض الولد في بطنها وقت الولادة، وخيف عليها، ولم يمكن إخراجه إلا بقطعة لم يجز قطعه إلا إن كان

---

١ – كاشفة السجا في شرح سفينة النجا ١/ ٢٨٢.

٢ – بدائع الصنائع ٥/ ١٢١.

٣ – بدائع الصنائع ٥/ ١٢١.

ميتاً)) [١]، ويظهر من هذا لا يمكن التعرض لجرح المرأة وإجراء العملية الجراحية لها بسبب الولادة إلا إذا كان الطفل ميتاً . ويبين الرازي جانباً آخر من صور الحفاظ على احتشام المرأة في حالة وفاتها وفي بطنها ولد هل يشق بطنها ويخرج الولد من بطنها أم لا ؟ فقال: ((حامل ماتت فتحرك في بطنها الولد، فان غلب على الظن حياته وبقاؤه يشق بطنها من الجانب الأيسر، ويخرج)) [٢] .

س_ من الحالات التي تقوم بها بعض النساء في هذا الزمان من إجراء عمليات جراحية لهن في موضع العفة، وتعرض المرأة عورتها على الرجال الأجانب لأن أغلب الجراحين هم من الرجال، وقد يؤدي ذلك إلى إنشاء العلاقة مع الطبيب وزلة قدمها بهذا السبب في أمر لا يليق بالمسلم والمسلمة القيام بذلك، ويخضع هذا الأمر لضوابط بعد الإستفتاء من المفتي المجاز والطبيب المسلم الحاذق .

ع – المرأة ومضغ العلك: من الأمور التي ينبغي للمرأة تجنبها احتشاماً أن تمتنع عن مضغ العلك أمام الرجال الأجانب، لأنَّ ذلك يؤدي بها أن تحرّك فمها كثيراً، مما يؤدي إلى نظر الرجال إليها، وهو منظر لا يليق بالمرأة المحتشمة .

ف _ من الأمور التي نهى عنها الإسلام في قطع الطريق أمام الفحشاء، وصف المرأة امرأة أخرى لزوجها، وذلك إن رأت إمرأةٌإمرأةً أخرى في مناسبة أو مكان آخر أن تقوم بوصف محاسنها فقد يؤدي ذلك إلى الفتنة و إنشاء علاقة معها .

ص – عزل الأطفال عن والديهما في غرفة النوم عندما يشعر الأطفال بالأمور الجنسية .

١٤_ المرأة والاحتشام في العرس:

أ_ من المظاهر التي ظهرت في زماننا من المنكرات في حفلات الزواج بارتداء الملابس غير المحتشمة وإظهار أكثر الجسد، وهذا لا يليق بالأسرة المسلمة فالزواج هو ستر وعفة ولا يليق ارتكاب مختلف المحرمات في هذا المشروع المبارك، وكنا نعلم في الأيام الماضية أن العروس كانت تغطى بنقاب كي لا تصاب بالعين ولكي لا يراها أحد، من الأجانب قبل زوجها، لأن التزين للمرأة كان يبدأ بعد الزواج، وكان من حق العريس وحده أن يرفع ذلك الخمار، وكان ذلك كناية عن الطهر والعفاف بأن هذه الفتاة نقية لم يلمسها أحد، بأنها أشبه بنساء الجنة، ومن المصائب أيضاً ما نرى في حفلات الرقص والطرب في الزواج أن العروس هي شبه عارية، وقد حملت القرآن بين يديها، أو أنها جعلت القرآن موضوعاً في

---

١ – تحفة الملوك مسألة – ٤١٣– ص ٢٣٩

٢– تحفة الملوك مسألة – ٤١٣– ص ٢٣٩.

حاملة لقراءة القرآن، والمغني يغني والناس يرقصون لم أفهم ذلك العمل إلا أنني أراه منكراً، لا يليق بالقرآن الكريم .

ب _ ومن المنكرات التي تحدث في حفلات الزواج الرقص المختلط بين النساء والرجال، ولاسيما تقليد الأجانب في الرقص الثنائي بين الأجانب، ومن المصيبة الكبرى زعم بعض الناس أن الحضور هم أقارب، ومن المؤكد أن لمس الجسد بين المحارم لا يجوز فكيف بغيرهم .

د _ حلاقة الرجال للنساء:

من المظاهر الموجودة في المجتمعات الحديثة ظاهرة قيام الرجال بحلاقة النساء، وهذه ظاهرة منتشرة في المجتمعات الحديثة في الأحوال العامة، وقد أوردناها هنا لأن العرس له حالة خاصة، في تجميل الرجال للنساء، ومن خلال المتابعة لهذا الموضوع حدثت مشاكل كثيرة في المجتمع، وفي كثير من الحالات وصلت إلى حدّ القتل وذلك بتمسك طرف برأيه وعدم الاعتبار للطرف الآخر .

هـ _ ظاهرة حلاقة النساء للرجال:

من المظاهر الحديثة في المجتمعات الجديدة ظاهرة قيام بعض النساء بحلاقة الرجال، والغريب في الأمر أن بعض النساء حينما يلجأن إلى حلاقة الرجال بدعوى أن الرجال أكثر مهارة من النساء في هذا المجال .

و_ من صور الحالات التي تؤدي بالمرأة للخطر في حالات الزواج ظاهرة أخذ العروس إلى صالات التصوير، وهي حاسرة الرأس وقد ظهر أكثر جسدها، ومن خلال الأخبار الواردة عن تلك الحالات فإنَّ هناك حوادث مؤلمة من إنشاء علاقة العروس مع أولئك المصورين، والمشاكل الاجتماعية منتشرة، وحالات القتل كثيرة في هذا السبيل، وذلك من خلال التهديد للمرأة بين تحقيق مآربهم منها أو فضحها، وفي كثير من الحالات ينتهي الأمر بالقتل، فننصح العائلة المسلمة بقيام العنصر النسوي بالتصوير والإخراج، إن كان لابد من ذلك وبصورة ضيقة، والأفضل ترك ذلك فإنه إسراف لا فائدة فيه، وكم رأينا أناسا غارقين في الديون ويسرفون في هذا المجال، وأتذكر مرةً ذهبت إلى منزل في بغداد من عائلة فقيرة قد جمعت أكثر من خمس مئة صورة، فقلت لهم إنَّ ثمن هذه الصور تستطيعون بها شراء قطعة أرض،فقالوا: كل الناس هكذا .

١٥_ احتشام المرأة في الدعوى:

أ_ لا تكلَّف الحضور للدعوى إذا كانت مخدَّرة، والمقصود بالمخدرة هنا هي التي ترتدي النقاب على وجهها عند الخروج [١]، وهذا الصنف في المجتمع الإسلامي كان له احترام خاص.

---

١ – الأشباه والنظائر لابن نجيم، ١/ ٣٥٧

ب_ لا تكلف المرأة المخدرة للحضور لليمين في الدعاوى بل يحضر إليها القاضي، أو يبعث إليها نائبه يحلفها بحضور شاهدين[١] .

جـ _ يقبل توكيلها بلا رضاء الخصم إذا كانت مخدرة اتفاقاً[٢] .

١٦_ احتشام المرأة في المعاملات:

لا تدخل المرأة في الغرامات السلطانية كما في الولوجية من القسمة[٣]، وقال السيوطي: ((ولا تدخل المرأة في القرعة على الأصح)) [٤] .

١٧- احتشام المرأة في الرياضة والمسابقة:

من الفتن التي ابتليت بها الأمة في هذا الزمان اتخاذ بعض المهن وسيلة لنيل المآرب من المرأة، واتخاذها وسيلة للهو والاستمتاع عن هذه المهن، ومنها: المسابقات التي تجري في العالم من قبل النساء العاريات للإطلاع على عوراتهن وحصول الأموال بالمتاجرة بهن، ويبقى السؤال؟ ما هي الفوائد والأغراض من عرض تلك المباريات على الملايين، ولماذا لا تكون محصورة بين النساء بعيداً عن الإعلام الخارجي، وفي هذا قال السيوطي: ((ولا تصح معها المسابقة لأنها ليست من أهل الحرب)) [٥] .

١٨_ المرأة والعمل:

إننا نعيش في زمان أصبح العمل للمرأة ضرورة ملحة، لأسباب كثيرة، منها التعليم والصحة والأمور التي تخص النساء، وأحيانا لأسباب معيشية لصعوبة الحياة لاسيما في حياة المدن، ومن طبيعة الإسلام تنظيم الحياة لا تعطيلها وفي هذا روي عن ميمون بن مهران (ت ١١٨هـ) عن أبيه قال: قالت أم الدرداء، خيرة بنت أبي حدرد (ت ٣٠ هـ/ ٦٥٠ م) لأبي الدرداء: (ﷺ) ((إن احتجت بعدك أآكل الصدقة ،، ؟ قال: لا .. اعملي، وكلي فإن ضعفت عن العمل، قال: التقطي السنبل، ولا تأكلي الصدقة))[٦] .

١٩- الاحتشام في خياطة الملابس:

إنَّ من صور الاحتشام لدى المرأة، البرنامج الذي وضعه الإسلام لها في توفير ثيابها، ولقد انتشرت في هذا الزمان ظاهرة خياطة الرجال للنساء لثيابهن، وهذا سبيل من السبل التي تؤدي

---

١ – الأشباه والنظائر لابن نجيم، ١/ ٣٥٧، والأشباه والنظائر، للسيوطي، ص ٣١٥.

٢ – الأشباه والنظائر لابن نجيم، ١/ ٣٥٧.

٣ – الأشباه والنظائر لابن نجيم، ١/ ٣٥٧.

٤ – الأشباه والنظائر، للسيوطي، ص ٣١٥.

٥ – الأشباه والنظائر، للسيوطي، ص ٣١٤.

٦ – صفة الصفوة، ١/ ٦٤٢.

بالمرأة إلى الخلوة بالرجل ولمس جسدها والإطلاع على عوراتها، فمن صور الاحتشام أن لا ترتاد المرأة إلى هذه المواطن لهذا الغرض، ولقد تنبه الفقهاء المسلمون لهذا الحكم وأوجدوا الأحكام لها، وهي دلالة على معايشة الفقيه المسلم لحياة الناس، فجاء في شرح أخصر المختصرات: عن الحدود المرسومة للخيّاط، فإذا كان يخيِّط الملابس الضيقة فإنَّه يدخل في الوعيد، وإذا استأجر دكانه لخياط فعليه أن يشترط: ألا يخيط الثياب الضيقة، ولا الشفافة، و لا القصيرة التي يتبين منها شيء من أعضاء المرأة، [١] .

١٩ – الإسلام والحفاظ على احتشام المرأة:

إنَّ الإسلام قد اهتمَّ كثيرا بالحفاظ على سمعة المرأة بأساليب كثيرة منها:

أ_ اوجب الإسلام عقوبة الجلد لمن اتهم امرأة بالفحشاء بغير بيّنة .

ب_ اختيار ألفاظ للحفاظ على شرفها وكرامتها، وفي هذا سئل أبو عبد الله محمد بن فرج بن عبد الله (ت ٥٣٨ هـ) عمن تزوج فأصابها ثيباً فأجابه: إنْ قال: وجدتها مفتضَّة جلد الحد، وإن قال: لم أجدها بكراً فلا حدَّ عليه، لأن العذرة قد تسقط من الوثبة وما أشبهها، ويلزمه الصداق كله، ولا كلام له في ذلك، ولا ينظر إليها النساء، وأما قوله: وجدتها مفتضة، فإنها تعني إزالة بكارتها من طريق المقاربة[٢] .

الخاتمة

((وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين))

الحمد لله الذي وفقنا لنشر دينه، وسنة نبيه(ﷺ).

وبعد: فبعد هذه الرحلة العلمية التي قضيناها خلال هذه الفترة الطيبة في قضية من أهم قضايا هذا العصر، وهي قضية المرأة والاحتشام، هذا العصر الذي شهد انفتاحاً كبيراً لدخول المرأة في جميع ميادين الحياة، ففقدت كثيراً من هويتها الأساسية، واستغلت استغلالاً كبيراً، وتطلب الأمر أن تعود إلى وضعها الطبيعي، ولعل من أبرز النتائج والتوصيات التي توصَّلنا إليها هي:

١– تكون المرأة عزيزة مهابة حينما تلتزم بالحشمة والآداب والأخلاق، وكلما كانت ملتزمة بتلك القواعد كانت في أوج سعادتها وأنوثتها، وكلما تكون بعيدة عن تلك المبادىء وقعت في مهاوي التيه والضلال وفقدان الذات .

---

١ – شرح أخصر المختصرات، ٥/٤٠.

٢ –الونشريسي، المعيار المعرب، ٣/ ١٣٣.

٢- إنَّ الشريعة الإسلامية قد وضعت أسساً وقواعد تضمن كرامة المرأة، وكيفية احترامها واستطاعتها العيش في جميع مراحل حياتها، وجميع جوانبها بكل ثقة وتقدير .

٣- من خلال دراسة القوانين والأنظمة البشرية في الاهتمام بالمرأة، وضمان حقوقها والحفاظ على كرامتها، تبين أن الإسلام قد سبق تلك القوانين القديمة والحديثة، ولقد تدخل الإسلام في جزئيات حياة المرأة، سواءٌ كانت في بطن أمها، أم في جميع مراحل حياتها، وبعد موتها، مما يكفل لها الحياة الكريمة، والسمعة الطيبة، والاهتمام بها بعد وفاتها .

٤- ينظر الإسلام إلى المرأة نظرةً قدسية، باعتبارها كائناً مقدساً، و شيئاً ثميناً يجب الحفاظ عليه من الاعتداء، فوضع لذلك برنامجاً .

٥- لقد التبس على المرأة الطريق المستقيم في هذا الزمان، وقد تقوم بأعمال تراها صحيحة، ولكنها خلاف ذلك، لذا قمنا بهذه الدراسة لنبين لها الطريق السوي من غيره .

التوصيات:

بعد الإطلاع على حال المرأة في هذا الزمان من الاستخفاف بها، وانتهاك حقوقها بشتى الطرق وحرمانها من أبسط حقوقها التي كانت ممنوحة لها في عصور ما قبل التأريخ وهو الزواج، فتنجرف وراء شهواتها في ربيع عمرها، وتنتحر في خريف عمرها، وهناك ملايين من النساء في هذا العالم محرومات من هذه النعمة العظيمة، ولعل من أبرز توصياتنا بعد هذه الدراسة ما يلي:

١- أن تدرس هذه المبادىء في الاحتشام في جميع المراحل الدراسية، لأن هناك كثيراً من الآداب والأخلاق يجهلها هذا الجيل .

٢- أن تقوم المؤسسات الإسلامية ببيان الأحكام التي تخص المرأة في جميع جوانب حياتها، مواصلة لمعايشة الفقه الإسلامي لحياة الناس، دون خجل وانكفاء عن مشاكل الناس، فكل شيء ظاهر في هذا الزمان عن المرأة، فلماذا تختفي الأحكام الشرعية .

٣- قيام المؤسسات المختصة بمتابعة سلوك المرأة، وتقويمها وتصحيح مسار حياتها وفق الشريعة الإسلامية .

إنَّ الخير موجود في الأمة وهناك نساء صالحات مؤمنات بجميع وصايا القرآن الكريم للنساء أشبه بنساء صدر الإسلام في جميع النواحي ولم تؤثر عليهن مظاهر الحياة المادية الحديثة وهن أخوات الرسول (ﷺ) ولهن البشرى والراية البيضاء، وفي هذا جاء وصف للفتاة المسلمة بالقول: (فتاة في وجهها تعابير الخشوع، وفي عينيها شعاع من نور، وعلى جبينها بسمة رضا المتبتلات عالمة بدينها، طائعة لربها، ونبيّها، محبة لأمها وأبيها، آمرة بعبادة الله، ناصحة بطاعة رسول الله، ومليئاً قلبها بحب الخير للناس، منطلقاً فؤادها روحاً وبلسماً، مشعّاً ضميرها هدى إلى

السعادة والطمأنينة، نقياً قلبها من الحقد والحسد، نظيفاً فؤادها من الشر والضرر، طاهراً ضميرها ولا يسمح لشياطين الأنس والجن العبث به، حييَّةٌ من غير خجل، طموحة كلها أمل، كريمة من غير إسراف، عفيفة من غير ندم، قويّة من غير ظلم، مؤمنة في غير ضعف، لاهي كالمتمدنات المغرورات على وقاحتهن بل تسبقهن في علمهن).

المصادر والمراجع

المصادر القديمة:

١-القرآن الكريم .

ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي (ت ٥٩٧ هـ/ ١٢٠٠ م) .

٢-أخبار النساء، تحقيق: نزار رضا منشورات – دار مكتبة الحياة – بيروت، لبنان .

ابن حبان محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي (ت ٣٥٤ هـ)

٣-صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تحقيق: شعيب الارناؤوط، مؤسسة الرسالة ط -٢- (بيروت، ١٤١٤هـ/١٩٩٣ م)،عدد الأجزاء: ١٨، الأحاديث مذيلة بأحكام شعيب الأرنؤوط عليها

ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)

٤-فتح الباري، المحقق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز ومحب الدين الخطيب
رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه وذكر أطرافها: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر (مصور عن الطبعة السلفية .

ابن خزيمة، محمد بن اسحاق (ت ٣١١ هـ) .

٥- صحيح ابن خزيمة، المكتب الاسلامي (بيروت، ١٣٩٠ هـ/ ١٩٧٠م) تحقيق محمد مصطفى الاعظمي.

ابن عابدين، خاتمة المحققين محمد امين بن عمر بن عبدالعزيز(ت ١٢٥٢ هـ/ ١٨٣٦ م)

٦-حاشية على الدر المختار شرح تنوير الابصار في فقه مذهب الامام ابي حنيفة النعمان
ويليه تكملة ابن عابدين لنجل المؤلف، طبعة جديدة منقحة مصححة، إشراف مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع

٧- رد المحتار على الدر المختار، شرح تنوير الأبصار (حاشية بن عابدين)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، ط١، (١٩٩٤ م)، دار الكتب العلمية، بيروت.

ابن عجيبة، الفاسي، الأندلسي، أبو العباس، أحمد بن محمد بن المهدي (ت ١٢٢٤ هـ/ ١٨٠٩ م)

٨-البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، تحقيق: عمر أحمد الراوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، (١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م) .

ابن قدامة المقدسي، عبد الله بن أحمد بن محمود أبو محمد (ت ٦٢٠ هـ/ ١٢٢٣م)

٩-المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، دار الفكر – بيروت، الطبعة الأولى، (١٤٠٥هـ) عدد الأجزاء (١٠) .

ابن قيم الجوزية،محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله (ت ٧٥١ هـ)

١٠-الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، مطبعة المدني – القاهرة، تحقيق: د. محمد جميل غازي، جزء (١) .

ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري (ت ٧١١ هـ)

١١- لسان العرب، دار صادر – بيروت، الطبعة الأولى، عدد الأجزاء (١٥) .

ابن نجيم، الشَّيْخ زَيْنُ الْعَابِدِيْنَ بْنِ إِبْرَاهِيْمِ بْنِ نُجَيْمٍ (ت ٩٧٠هـ)

١٢-الأَشْبَاهُ وَالنَّظَائِرُ عَلَى مَذْهَبِ أَبِيْ حَنِيْفَةَ النُّعْمَانِ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان (١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م)، عدد الأجزاء (١) .

١٣-البحر الرائق شرح كنز الدقائق، الناشر دار المعرفة، بيروت، (بلا) .

ابن الهمام، السيواسي، كمال الدين محمد بن عبد الواحد (ت ٦٨١هـ)

١٤- شرح فتح القدير على الهداية، دار الفكر، بيروت . الطبعة الثانية عام (١٣٩٧هـ) .

أبو حفص عمر بن علي ابن عادل الدمشقي الحنبلي (ت ٨٨٠ هـ) .

١٥-اللباب في علوم الكتاب، دار الكتب العلمية – بيروت/ لبنان – ١٤١٩ هـ -١٩٩٨م، الطبعة الأولى، عدد الأجزاء (٢٠)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض .

أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (ت ٢٧٣ هـ)

١٦- سنن أبي داود، دار الفكر، تحقيق:محمد محيي الدين عبد الحميد، عدد الأجزاء (٤) مع الكتاب: تعليقات كَمَال يوسُفْ الحوُت، والأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها، ودار الكتاب العربي، بيروت

أبو السعود، محمد بن محمد العمادي، (ت ٩٥١ هـ)

١٧- تفسير أبي السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، دار إحياء التراث العربي – بيروت، عدد الأجزاء (٩) .

أبو العتاهية، إسماعيل بن القاسم (ت ٢١١هـ/ ٨٢٦ م)

١٨-الأرجوزة ذات الأمثال، إخراج وتعليق: أبي يعلى البيضاوي، ديوان أبي العتاهية، الأرجوزة ذات الأمثال، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٨٤هـ ..

البابرتي، الشيخ أكمل الدين محمد بن محمد بن محمود الحنفي (ت ٧٨٦هـ/ ١٣٨٤ م)

١٩-العناية شرح الهداية، طبع المكتبة الرشيدية، كوئتة، باكستان.

البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي (ت ٢٥٦ هـ)

٢٠-الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة،(ط ١)(١٤٢٢هـ)عدد الأجزاء(٩) .

البهوتي، منصور بن يونس بن إدريس (ت ١٠٥١ هـ)

٢١-كشاف القناع عن متن الإقناع، تحقيق: هلال مصيلحي مصطفى هلال، الناشر دار الفكر،(١٤٠٢ هـ)، بيروت، عدد الأجزاء (٦) .

البيضاوي، عبد الله بن عمر (٦٨٥ هـ)

٢٢-تفسير البيضاوي، المسمى (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)، دار الفكر، (١٤٠٢هـ) .

البيهقي، احمد بن الحسين بن علي، ابو بكر البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)،

٢٣-سنن البيهقي، مكتبة دار الباز، (مكة المكرمة ١٤١٤ هـ/ ١٩٩٤ م) تحقيق محمد عبد القادر عطا .

٢٤- السنن الصغرى تحقيق: د. مُحَمَّد ضياء الرَّحْمَان الأعظمي، مكتبة الدار بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى (١٩٨٩ م) .

الترمذي، محمد بن عيسىأبو عيسى الترمذي السلمي، (ت ٢٧٩ هـ)،

٢٥-سنن الترمذي،الجامع الصحيح، دار احياء التراث العربي (بيروت، بلا) تحقيق: احمد محمد شاكر وآخرون . عدد الأجزاء (٥) .

الخرائطي، أبو بكر محمد بن جعفر بن سهل (ت ٣٢٧ هـ) .

٢٦-مساوىء الأخلاق ومذمومها، المحقق مصطفى بن أبو النصر الشلبي/ مكتبة السوادي – جدة – الطبعة الأولى (١٤١٢ هـ/ ١٩٩٢ م) ٤١٦ صفحة .

الدمشقي، محمد بن بدر الدين بن بلبان (ت ١٠٨٣هـ)

٢٧-أخصر المختصرات في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق محمد ناصر العجمي، دار البشائر الإسلامية،(١٤١٦هـ) بيروت، جزء (١) .

الرازي، محمد بن ابي بكر بن عبد القادر الرازي (ت ٦٦٦هـ).

٢٨- مختار الصحاح، بيروت مكتبة لبنان، (١٩٩٥ م) .

٢٩- تحفة الملوك (في فقه مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان)، تحقيق د. عبد الله نذير أحمد الناشر دار البشائر الإسلامية، سنة النشر ١٤١٧هـ، بيروت، جزء (١) .

الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق (ت ١٢٠٥هـ)

٣٠-تاج العروس في جواهر القاموس، تحقيق مجموعة من المحققين، طبعة وزارة الإعلام الكويتية، سنة (١٣٨٥ هـ) .

الزمخشري، محمود بن عمر بن محمد (ت ٥٣٨ هـ) .

٣١-أساس البلاغة، تحقيق الأستاذ: عبدالرّحيم محمود، دار المعرفة بلبنان،طبعة(١٤٠٢ هـ)

٣٢-تفسير الكشاف، مطبعة الحلبى بمصر (١٩٥٤ م)، ودار المعرفة بيروت.

الزيلعي، عبدالله بن يوسف أبو محمد الحنفي الزيلعي (ت ٧٦٢ هـ) .

٣٣-نصب الراية لأحاديث الهداية، دار الحديث – مصر، ١٣٥٧، تحقيق: محمد يوسف البنوري، عدد الأجزاء(٤)، مع الكتاب: حاشية بغية الألمعي في تخريج الزيلعي .

الزيلعي، الحنفي، فخر الدين عثمان بن علي (ت ٧٤٣ هـ/ ١٣٤٣ م) .

٣٤- تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، الناشر دار الكتب الإسلامي،(١٣١٣هـ) . القاهرة، عدد الأجزاء(٦*٣) والمطبعة الأميركية ببولاق سنة (١٣١٤ هـ) .

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١هـ)

٣٥-الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير، دار الفكر، بيروت، لبنان (١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م)، الطبعة: الأولى، تحقيق: يوسف النبهاني، عدد الأجزاء (٣) .

٣٦- الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان(بلا) .

الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب (ت ٣٦٠ هـ/ ٩٧١ م)

٣٧-المعجم الأوسط، دار الحرمين – القاهرة، (١٤١٥ هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، عدد الأجزاء (١٠) .

الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلمة (ت ٣٢١ هـ/ ٩٣٣ م) .

٣٨- بيان مشكل الآثار، عدد الأجزاء (١٥)، تحقيق وتخريج الأحاديث: شعيب الأرنؤوط، سنة (١٤١٤ هـ) المملكة الأردنية الهاشمية، عمان، والجزء الثامن، تحقيق ودراسة: محمد أبو الليث شمس الدين الخير أبادي – دكتوراه – جامعة أم القرى – الدعوة وأصول الدين – الكتاب والسنة – م. محمد الشريف.

الكاساني، علاء الدين أبو بكر بن مسعود الحنفي ملك العلماء (ت ٥٧٨ هـ) .

٣٩-بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتاب العربي، (١٩٨٢ م) بيروت، عدد الأجزاء (٧)

المرغيناني، مازه، محمود بن أحمد بن الصدر الشهيد النجاري برهان الدين (ت ٦١٦ هـ ١٢١٩ م)

٤٠- المحيط البرهاني، في الفقه النعماني، دار إحياء التراث العربي، عدد الأجزاء (١١)

المرداوي، علي بن سليمان أبو الحسن (ت ٨٨٥ هـ)

٤١-الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، عدد الأجزاء(١٢) .

مسلم، بن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١ هـ)،

٤٢-صحيح مسلم دار احياء التراث العربي (بيروت، بلا) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

المسندي، عبد الله بن محمد بن عبد الله (ت ٢٢٩ هـ/ ٨٤٤ م)

٤٣-مسند الصحابة في الكتب التسعة

(http://www.ahlalhdeeth.net/aboumar/82.rar)

النسائي، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن(٣٠٣هـ)

٤٤- سنن النسائي الكبرى، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، (١٤١١هـ- ١٩٩١م)، تحقيق: د.عبد الغفار سليمان البنداري ، سيد كسروي حسن، عدد الأجزاء (٦) .

نظام، الشيخ، وجماعة من علماء الهند

٤٥- الفتاوى الهندية في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، الناشر دار الفكر (١٤١١هـ - ١٩٩١م)، عدد الأجزاء (٦) .

النيسابوري: محمد بن عبد الله بن حمدويه بن نعيم الضبي، الطهماني، الشهير بالحاكم، ويعرف بابن البيع، أبو عبد الله(ت ٤٠٥ هـ/ ١٠١٤ م).

٤٦- المستدرك على الصحيحين، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠م، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، عدد الأجزاء: ٤، مع الكتاب: تعليقات الذهبي في التلخيص

الهيثمي، الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر (ت ٨٠٧ هـ)

٤٧- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٢.٠٢)، بتحرير الحافظين الجليلين: العراقي وابن حجر، دار الفكر، بيروت، (١٤١٢ هـ/ ١٩٩٢ م) .

الزرهوني، محمد، الفضيل بن محمد الفاطمي الإدريسي الشبيهي (ت ١٣١٨هـ/ ١٩٠٠ م)

٤٨- إتحاف القاري بدرر البخاري،

المراجع الحديثة:

ابن جبرين: عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله

٤٩- شرح أخصر المختصرات

مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية
http://www.islamweb.net
[الكتاب مرقم آليا، ورقم الجزء هو رقم الدرس – ٨٨ درسا]

الأزهري: محمد بن أحمد بن الأزهر الأزهري الهروي أبو منصور

٥٠- الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت، الطبعة الأولى، ١٣٩٩، تحقيق: د. محمد جبر الألفي، عدد الأجزاء (١) .

إسلام محمود دربالة (إعداد)

٥١- شبهات حول الحجاب (حوار حول التبرج والحجاب)

الانترنيت:

htt P . www. Aloswa .org/ bayat/ Libassmoth . htmL .Page . 1 of 2 . 24-02-1423 .

الشتري، عبد الرحمن بن سعد

٥٢- المرأةُ والولايات السيادية، تقديم: فضيلة الشيخ العلامة: عبد الرحمن بن ناصرالبراك، وفضيلة الشيخ الدكتور: محمد بن رزق طرهوني

الشحود، علي بن نايف، الباحث في القرآن والسنة .

٥٣- الدِّفَاعُ عنْ كتابِ رياضِ الصَّالحينَ،

طنطاوي، محمد سيد

٥٤- التفسير الوسيط، مطبعة السعادة، القاهرة، (١٤١٠هـ/١٩٩٠م) الطبعة الثالثة،عدد الأجزاء(١٥) .(مازن، الدكتور)

٥٥- شرطة لندن والملابس المحتشمة

h++P. W WW . aIoswa. Ory \ bayt \ Lib ass mu+h .h+ m L. pay e 1 af 1 224 02-1423الانترنيت.

الدوريات:

٥٦- مجلة جامعة أم القرى

٥٧- مجلة الوعي الإسلامي، العدد (٣) ١٩٦٥م .